قيودٌ على حرية التعبير في إسرائيل

- حرية التعبير في إسرائيل ليست مُطلقة (بل نسبيّة). فالصحفيون، حتى في البلدان الديموقراطية، يخضعون لقيودٍ مختلفة، مكوّنة من نوعين: خارجية وداخلية.

- تضم القيود الخارجية القوانين، والمراسيم، والأوامر القانونية التي تضعها السلطة التشريعية أو السلطة التنفيذية

- قانون منع القذف والتشهير يعتبر من اهم هذه القوانين

قانون منع القذف والتشهير
"تشويه السمعة"

من حق الإنسان أن تبقى سمعته طيبة، وألا تتعرّض للتشويه أو المسّ بدون مبرر

وضع القانون سنة1965

يحدّد القانون متى يجب الحد من حرية التعبير بسبب الرغبة في الدفاع عن سمعة الإنسان.

- هناك حالات تدل على وجود تضارب بين الحق في الخصوصية والحق في السمعة الحسنة وبين حقوق أخرى، منها مثلا حق الجمهور في المعرفة وحرية الحصول على المعلومات وحرية التعبير، لكن تظلّ هناك أفضلية للحق في الخصوصية والسمعة الحسنة.

ينص قانون منع التشهير على منع:

- 1- القيام بإهانة أي إنسان والمس بكرامته.
- 2- تحقير أي إنسان بسبب عمله أو صفات أخرى تنسب إليه.
- 3 - المس بوظيفته أو مهنته.
- 4 - تحقير إنسان بسبب أصله أو ديانته.

القذف والتشهير في عصر الاعلام الحديث

يتطرق قانون التشهير إلى النشر في وسائل الإعلام مثل: التلفزيون والإذاعة والصحافة. بينما لا يتطرق بشكل مباشر الى النشر في الانترنت كونها وسيلة اعلام أيضا، رغم ذلك من المكن ان نجد فعلا قوانين وأحكام ضد القذف والتشهير على شبكة الانترنت أي في الاعلام الحديث.

القذف والتشهير عبر شبكات التواصل الاجتماعي (الفيسبوك)

يعتبر القذف والتشهير عبر الفيسبوك قذف وتشهير علني. علما ان النشر في الفيسبوك مرتبط مع الناشر مما يسهل معرفة الشخص بسهولة، وبالتالي من المتوقع أن تتم مقاضاة الأشخاص اللذين يقومون بالتشهير عبر الفيس بوك ويتحملهم مسؤولية التعويض. مدى نشر وتوزيع المعلومات تؤثر على حجم التعويض.

التعقيبات و المنتديات:

يشكل نشر التعقيبات في بعض الحالات، أساس لتقديم دعوى قذف وتشهير. وهذا يتطلب من المحكمة تحديد ما إذا كان للنشر قيمة عليا ام نشر عابر بدون قيمة.

لكن يمكننا في بعض الاحيان أيضا المعرفة من خلال التوجه الى الموقع الذي تم النشر به او من خلال التوصل الى هوية حاسوب الخاصة للمتصفح.